رابط المادة على منصة باحث

#شرح_سنن_ابن_ماجه) مكتمل (

المجلس)732(| #شرح_سنن_ابن_ماجه | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اما بعد. قال الامام حافظ ابو عبد الله ابن ماجة القزويني رحمه الله تعالى كتاب الاضاحي - 00:00:02

ما هو قال باب اضاحي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا نصر بن علي الجهظومي قال حدثني ابي قال وحدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث - 00:00:19

عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان يضحي بكبشين املحين اقرنين ويسمي ويكبر ولقد رأيته يذبح بيده واضعا قدمه على صفاحهما - 00:00:39

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد لما فرغ المصنف من كتاب الحج المناسك - 00:00:59

عقبه بكتاب الاضاحي لان الاضاحي آآ تقع في الوقت الذي يكون فيه الحج في في آآ يوم النحر وايام التشريق ولما كان آآ ذكر الحج وما يتعلق به وما يعني ما يكون فيه من الهدي الذي هو تابع للحج والذي يكون في مكة - 00:01:15

ذكر هذه القرابين التي تكون في ذلك الوقت في يوم النحر وايام التسويق الثلاثة ذكرها بعد ذلك بعلاقتها بها لان كلا من الهدي والاضحية احكامهما متماثلة احكام الهدي والاضاحي المتنازلة ووقفهما واحد يعني بالنسبة موسم الحج - 00:01:39

فان الهدي انما يبدأ بذبحه يوم النحر. ومن كان آآ قارن او مفردا وقد ساق الهدي ويبقى على احرامه الى يوم النحر يبلغ الهجر محله ثم قال باب اضاحي رسول الله عليه الصلاة والسلام يعني ما ضحى به كون النبي صلى الله عليه وسلم ضحى وباي شيء ضحى - 00:02:11

وورد في حديث آآ هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين عقرنين املحين وسمى وكبر وذبحهما بيده ووضع رجله وعلى يعني على صفاحهما فهذا آآ فهذا الحديث دال على ان النبي صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين - 00:02:33

يعني من الضأن ويعني وهما ذكور وهذا يدلنا على ان الاضاحي تكون بالذكور والاناث الاضاحي تكون بالذكور والاناث وهنا في ذكر الذكور ولا مفهوم له من ناحية انه لا يظحى الا بالذكور فانه يظحى بذكور - 00:02:57

والاناث بكبشين املحين يعني الاملح هو الذي فيه بياض يعني فيه سواد واكثره بياض. يعني فيه اختلاط سواد ببياض والاكثر هو البياض وفيه آآ يعني سواء هذا املح والاقرن هو الذي له قرنان - 00:03:18

ونقرن هو الذي له قرنان. ومن المعلوم ان كل آآ كلما كان من الضأن سواء كان ذا قرن او ليس بقرن كالاجم الذي لا قرون له كل ذلك يضحى به وقد - 00:03:43

مع العلماء على انه يضحى بالاجل الذي لا لا قرون له. ولكن اه ذكر القرنين لان فيه كمال خلقة لان فيه كمال خلقه والمهم في الاضاحي ما كان اثما وما كان انفس - 00:04:03

وما كان اكثر لحما فهذا هو المعتبر في الاضاحي وفيما ينبغي ان يحرص عليه الانسان وان يكون آآ ما يضحي به من الشيء النفيس ومن الشيء الثمين الذي هو يعني من جرائم الاموال - 00:04:21

ونفائسها فان هذا هو الذي يكون اولى من غيره. والنبي صلى الله عليه وسلم ضحى بشيء لا شك ان في غاية الكمال والتمام وذكر يعني هذه الاوصاف التي في ظاهر الجسد او ظاهر الظأن وانهما كبشان يملحان - 00:04:41

اقرن وانه سمى وكبر. وهذا يدلنا على انه عند عند التسمية عند الذبح يسن الله ويكبر فيقول بسم الله اي والله اكبر كما فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:01

سمى وكبر وذبحهما بيده. وهذا دال على ان النبي صلى الله عليه وسلم تولى ذلك بنفسه. ولم يكله الى غيره ومن المعلوم ان ان الذبح لا يلزم ان يكون من المضحي بل يمكن ان يتولى ذلك غيره يمكن ان يتولى بنفسه ويمكن ان يديم - 00:05:18

وغيره وان يوكل غيره بان يقوم بذبح عنه بدلا عنه لا بأس بذلك. ووضع رجله على صفاحهما يعني بمعنى انه اضجعهما على الشق الايسر ووضع يعني يمسك الرأس باليد اليسرى والسكين - 00:05:38

اليد اليمنى ويضع رجله على صفاحه مع صفحة العنق يعني على صاحب ليكون ذلك اثبت قد يكون الرأس مملوك ممشوك باليد اليسرى والرجل على على العنق الرجل يعني اليمنى على عنق الشاة او الكبش لان ذلك امكن في التمكن من ذبحها وايضا يعني - 00:05:58

حتى انا يعني لا يحصل منها انفلات وانها تقوم فيكون يعني في ذلك اطمئنان الى بقائها على كما هي عليه وحتى لا يحصل لها ايذاء يعني بسبب الذبح لان يعني اذا ما حصل يعني ابواب يعني لها فانها قد تتحرك وقد تنفلت ويكون آآ في ذلك تعذيب لها واذا - 00:06:25

هذه الهيئة التي فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم هي التي فيها اه سلامة الذبيحة والتمكن منها بان تكون اه يذبحها اه وهي ثابتة مستقرة يعني قد اه تمكن من وضع رجله على صفاحها - 00:06:53

ثبتها ولا يعني يحصل منها الشيء الذي يؤدي الى آآ تضررها بالذبح بعدم آآ آآ التمكن من من ضفها عدم تمكنها من الانفلات وذلك هذه الهيئة التي فعلها رسول الله - 00:07:13

صلى الله عليه وسلم نعم قال حدثنا نصر بن علي الجاظمي نصر بن علي الجهرمي ثقة اخرجه اصحاب الكتب عن ابيه ابو علي الجهرني وهو قراءة الكتب. نعم. قال حدثنا محمد ابن بشار. هو ابن دار فقه رجح ابو كذب - 00:07:37

محمد بن جعفر ثقة اخرجه اصحاب الكتب عن شعبة شعبة بالحجاج ثقة يخرج اصحاب الكتب من قتادة قتادة السدوس البصري فقط اخرج اصحاب الكتب. عن انس ابن ما لك رضي الله عن خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم. واحد سبعة المفسدين من حديثه صلى الله عليه وسلم - 00:08:00

قال حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا اسماعيل ابن عياش قال حدثنا محمد ابن اسحاق عن يزيد ابن ابي حبيب عن ابي عياش الزراقي عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما انه قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عيد بكبشين - 00:08:24

فقال حين وجههما اني وجهت وجهي للذي فطر السماوات والارض حنيفا حنيفا مسلما وما انا من ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين. لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين - 00:08:44

اللهم منك ولك عن محمد وامته ثم ذكر هذا الحديث ان عن جابر رضي الله عنه والنبي صلى الله عليه وسلم ضحى بالكبشين كبش عنه وعن اهل بيته وعن اهله وكبش عنه وعن من لم يضحي من امته - 00:09:05

صلى الله عليه وسلم وهنا ذكر حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ضحى بكبش راح الرسول صلى الله عليه وسلم يوم عيد بكبشين. نعم. فقال حين وجههما. نعم ضحى يوم عيده بكبشين. يعني يوم عيد اضحى لان الاضاحي انما تكون - 00:09:26

في العيد وايام التشريق الذي بعده ثلاثة كل هذه ايام لذبح الهدايا وذبح الضحايا والهدايا كلها تكون في هذه الاربعة ايام اليوم يوم العيد الذي في يوم النحر واليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر - 00:09:46

وهذه تسمى ايام التشريق وهي ايام الذبح. والنبي صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين. كما جاء في الحديث السابق وآآ وآآ وقال حين وجههما فقال حين وجههما وجهت اني وجهت وجهي للذي فطر السماوات والارض حنيفا ومسلما وما - 00:10:06

انا من المشركين ويقول ان صلاتي ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين اللهم منك قالت عن محمد وامته. وفي هذا بيان ذكر هذا بيان هذا الذكر وانه يقال يعني عند الذبح وان - 00:10:29
وان وانه يقول اللهم هذا منك منك ولك منك ولك اللهم منك ولك. اللهم منك ولك يعني هذا الهدي هذه الذبيحة او هذه الاضحية هي منك وهي لك. يعني انت الذي تفضلت بها - 00:10:51
وانعمت بها ورزقتنا اياها وملكتنا اياها وجعلتنا يعني مالكين لها نتصرف بها كيف نشاء فهي وهي من نعم الله عز وجل التي لا تعد ولا تحصى. كما قال الله عز وجل ونعوذ بكم من نعمة فمن الله. فهي منك انت - 00:11:09
بها وانت التي انعمت بها علينا ورزقتنا اياها وهي لك اين نتقرب بها اليك؟ ونجعلها نسكا نتقرب به اليك فهي لك خالصة لا يكون لك شريك فيها قل ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له - 00:11:29
فان فان هذه الظحايا والهدايا هي من الله ولله. هي من الله انعاما وفضلا واحسانا على من انعم بها عليه واذا ذبحت اه اه هدايا او ظحايا فانه يتقرب بها الى الله عز وجل ويرجى - 00:11:51
ثوابها عند الله سبحانه وتعالى فهي منه وله سبحانه وتعالى ثم قال عن عن اللهم منك ولك عن محمد وامتك. عن محمد وامته. لان الذي جاء في الاحاديث المنفصلة انها كبشا عنه وعن اهله - 00:12:12
وتكشف عنه وعن من لم يضحي من امته. فاذا يكون يعني عنه وعن امته يعني احد الكفين. واما الكبش الثاني فانها فانه انه وعن اهل بيته. نعم قال حدثنا هشام العمار صدوق اخرجه البخاري واصحابه عن اسماعيل ابن عياش وهو صدوق وهو صدوق يعني بلده - 00:12:32
في رواية عن اهل بلده مخلط عن اهل غيرهم وهنا يروي عن محمد بن اسحاق وهو يعني من اهل المدينة يعني حجازي ليس ساميا لكنه توبع. نعم البخاري ترفع اليدين واصحاب السنن عن محمد ابن اسحاق هو المدني صدوق رجل تعليق عن المسلم اصحاب السنة عن يزيد ابن ابي حبيب - 00:12:55
وفي ثقة اصحاب الكتب. عن ابي عياش الزرقي. وهو المصري وهو مقبول ابو داوود ابن ماجة. نعم. عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما وهو احد السبعة المفطرين من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:13:22
حكم عليه الشاف بانه ضعيف نعم حكم عليه ضعيف وبعضهم حسنة ما ادري هل الشيخ يعني استمر على تضعيفه او انه له فيه كلام اخر سألني سيدات الرواة ها؟ له كلام اخر في بداية الرواة. في هداية الرواة. يقول ثم حسنته - 00:13:42
رواية ثلاثة من الثقات عن المعافرين وتصحيح ابن خزيمة والحاكم والذهبي وقررت نقله من ضعيف ابي داود وفي هامش الترغيب والترهيب قال ابو عياش المعافد المصري لم اجد من صرح بتوثيقه وهو على شرط ابن حبان روى عنه ثلاثة من الثقات وصححه الحاكم - 00:14:07
حديث الاضحية ووافقه الذهبي وصححه ابن خزيمة ايضا. ولذلك نقلت الحديث من ضعيف ابي داود الى صحيحه محسنا له قال حددنا محمد ابن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق قال من بان سليمان الثوري - 00:14:32
عن عبد الله ابن محمد ابن عقيل عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها او عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه كان اذا اراد ان يضحي اشتراك بشيء عظيمين ثمينين اقرنين املحين موجوئين - 00:14:56
فذبح احدهما عن امته لمن شهد لله بالتوحيد وشهد له بالبلاغ وذبح الاخر عن محمد وعن ال محمد صلى الله عليه وسلم. مما ذكر هذا الحديث النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يضحي ظحى بكبشين - 00:15:14
ام العين موجوعين كبشين عظيمين ثمينين اقرنين املحين موجوئين؟ كبشين عظيمين يعني من ناحية الحجم وانهما يعني فيهم عظم وكبر يعني مع كثرة لحم وسمينين يعني فيهما سنن سمينة ليست هزيلات من السمان ليس من من الهزيل - 00:15:34
قد يكون كبيرا وهو هزيل ولكنه هنا يعني مع كونه عظيما كبيرا كثير اللحم فهو سمينا فهو فهو سمين ايضا عظيمين سبيلين موجوئين يعني قد اه يعني اه يعني وجئت الخصيتان يعني بحيث لا يعني لا - 00:16:02

ينجو او بحيث لا يعني يحصل منه يعني اه اه نزو على الاناث وفي ذلك وهي انه يكون سمينا لانه ليس عنده يعني شيء يجعل اه اه آآ يجعله يعني يكون هزيلا بسبب آآ كونه فحلا يقع الاناث - 00:16:24

يعني ذلك من اسباب السنن ذلك من اسباب السنن ان يكون يكون موجوع يعني لا يعني يحصل منه الوقف للاناث ويعني وقد جاء في بعض الاحاديث انه في يعني تحليل يعني اللي هو الفحل الذي - 00:16:51

ولكل منهما يعني آآ كل منهما له فائدة هذا فيه انه سببا في الصنم وذاك فائدته انه كامل الخلقة ما حصل فيه في شيء نقص من الخلقة وذلك اه اه يعني سر خصيته او - 00:17:11

نعم املحين هات اقرنين مملحين اللي هي فيه سواد واكثر بياض اقرنين يعني قرون نعم فذبح احدهم احدهما عن امته لمن شهد لله بالتوحيد وشهد له بالبلاغ وذبح الاخر عن محمد وال محمد. ذبح احدهما عن امته عما لم يضحي من امته وذبح الاخر - 00:17:28

له ولاهله ولاهل بيته قال حفظنا محمد ابن يحيى هو ثقة في البخاري والخامسة عن عبد الرزاق ابن همام عن سفيان الثوري ثقة عن عبد الله ابن محمد ابن وهو صدوق - 00:17:57

المفرد ابو داود والترمذي وابن ماجة. نعم. عن ابي سلمة. ابن عبد الرحمن ابن عوف. عن عائشة او عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنهما وكل منهما ممن اكثر الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:18:16

قال رحمه الله تعالى باب الاضاحي واجبة هي ام لا قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا زيد ابن الحباب قال حدثنا عبد الله ابن عياش عن عبدالرحمن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال من كان له - 00:18:37

ساعة ولم يضحي فلا يقربن مصلانا ثم ذكر باب الاضاحي او واجبة هي او او سنة فواجبة هي ام لا؟ وواجبة هي ام لا؟ يعني هي لها من قبيل ما هو واجب - 00:19:01

اذا تركه الانسان يأثم او انها ليست بواجبة وانما هي مستحبة جمهور اهل العلم على انها سنة مؤكدة وانها مستحبة وانها مؤكدة وان الانسان يعني ينبغي له الا يعني يقصر فيها بان - 00:19:18

تقرب الى الله عز وجل بهذه الاضاحي وان يفيد اهله ويفيد يعني من له به علاقة وبه ومنهم من قال بوجوبها ومنهم من قال بوجوبها وقد اولى آآ ابن ماجة احاديث منها هذا الحديث قال - 00:19:34

من زال له سعة ولم يضحي فلا يقربن مصلانا. اعوذ بالله شهاد وان احدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة عن زيد ابن حباب عن عبد الله ابن عياش عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة - 00:19:54

آآ يقول من كان له سعة ولم يضحي فلا يقربن مصلانا يعني هذا يعني هذا فيه الحث على على الاضاحي لمن كان قادرا ولمن كان عنده سعة وهذا اللفظ يعني يدل على الوجوب. وهذا لفظ يدل على الوجوب. ويمكن ان يقال ان - 00:20:09

المقصود من ذلك يعني بيان ان من حصل منه ذلك فانه يكون مقصرا وانه آآ آآ حصل تقصير وان لم يكن ذلك يعني لازما ولا يدل على انه لا يصلي مع الناس - 00:20:34

وانما يعني لو حضر وصلى وهو لم يضحي وان كان قادرا فان فانه حضر العيد وصار ممن حصلت منه تلك الصلاة مع الناس ولكن هذا فيه يعني اشارة الى ان الحث على ان الانسان يضحي حتى يأتي الى صلاة العيد وليس - 00:20:52

فهناك شيء آآ آآ يؤثر او يعني يكدر يعني آآ آآ كونه يأتي بالصلاة يعني يكون عنده شيء من التقصير او شيء من النقص والحديث يعني فيه كلام يعني تكلم في بعض اه في بعض رواته - 00:21:12

نعم حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة عن زيد ابن الحباء وهو صدوق اخذ له القراءة نعم واصحاب السنن. نعم. عن عبدالله بن عياش. وهو؟ صدوق يغلط. وغيره مسلم وابن ماجة. نعم. عن عبدالرحمن الاعرج عن ابي هريرة. يعني الذي تكلم في في - 00:21:35

هل يتكلم فيه من ناحية ابو عياش وانا اعرض هو عبد الرحمن ابن هرمز وثقة اخذه اصحاب الكتب وابو هريرة رضي الله عنه آآ اكثر الصحابة في الحديث قال حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا اسماعيل ابن عياش قال حدثنا ابن عون عن محمد ابن سيرين قال سألت ابن عمر رضي الله عنهما - 00:21:56

عن الضحايا اواجبة تنهي؟ قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون من بعده وجرت به السنة ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عمر انه سئل عن الضحايا اواجبة فقال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم وضحى المسلمون من بعده - 00:22:22
وجاءت به سنة وجرت وجرت به السنة وجرت به السنة يعني ما قال انه واجب وانما ارشد الى ان الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي فعل ذلك والناس اقتدوا به وجرت السنة بذلك. يعني ان الناس يضحون وانهم تتابعوا على فعل هذه - 00:22:42
وليس فيه تنصيص على على وجوبها وانما فيه اه الحث على اقتراب الرسول صلى الله عليه وسلم والاحتساب الالتساء به صلى الله عليه وسلم بانه ضحى الناس تبعوه وقت يومه واحتشوا به - 00:23:02
صلى الله عليه وسلم ففي ذلك حث على فعل هذه السنة التي فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وان من قدر على ذلك عليه ان يحرص على ان اه يفعل هذه السنة والا يحصل منه تقصير في ذلك. نعم - 00:23:24
وما حدثنا هشام ابن عمار عن اسماعيل ابن عياش عن ابن عون. ابن عون عبد الله ابن عون هو ثقة. اخرج اصحاب الكتب وهو يعني ليس من اهل الشام ليس - 00:23:42
من بلد اسماعيل ابن عياش وانما هو يعني بصري فهو فروايته عن غير بلد فيها تخليط. يعني ليست يعني آآ اه صحيحة وليست يعني مستقيمة وهذا منها. لكن اه المعنى لا شك انه صحيح من ناحية الرسول صلى الله عليه وسلم ضحى وان - 00:23:52
المسلمون ضحوا وانهم تبعوه في ذلك وانه هو القدوة الحسنة لا شك وليس فيه شيء يدل على الوجوه نعم عن ابن سيرين عن ابن عمر محمد ابن سيرين ثقة اصحاب الكتب وعبدالله ابن عمر هو احد العبادلة الاربعة واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي - 00:24:12
صلى الله عليه وسلم قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا اسماعيل ابن عياش قال حدثنا الحجاج ابن ارقاء قال حدثنا جبلة ابن سوحين قال سألت ابن عمر رضي الله عنهما فذكر مثله سواء - 00:24:32
نعم ثم ذكر طريقا اخرى عن ابن عمر نعم قال حدثنا هشام ابن عمار اسماعيل ابن عياش عن الحجاج ابن ابطال. الحجاج ابن ابطال صدوق كثير الخطأ والتدليس بدله. قال المفرد مسلم واصحاب السنن نعم. عن - 00:24:53
وهو اصحاب الكتب نعم عن ابن عمر. نعم قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا معاذ ابن معاذ عن ابن عون قال انبأنا ابو رملة عن مخنف عن مخنف بن سليم رضي الله عنه انه قال كنا وقوفا عند النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال يا ايها - 00:25:09
والناس ان على كل اهل بيت في كل عام اضحية وعسيرة. اتدرون ما العسيرة؟ هي التي يسميها الناس الرجبية ثم ذكر هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعني بعرفة كان بعرفة كان نعم فقال ان على كل اهل - 00:25:36
في بيت الأضحية هو عسيرة والعسيرة هي التي تزرع في رجب التي تذبح في رجب و ومعلوم انه جاء في بعض الاحاديث يعني انه آآ يعني نفي العسيرة وآآ كذلك - 00:25:56
لا فرع ولا عسيرة يعني في الاسلام آآ يعني الاضاحي سنة ثابتة ومؤكدة والنبي صلى الله عليه وسلم ضحى وتبعه المسلمون واما العسيرة التي تكون في رجب فانه فانها كانت في الجاهلية. وقد جاء يعني اه ذكر ما يدل على بقاء - 00:26:15
في الاسلام وجاء ذكر ما يدل على منعها. نعم قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة عن معاذ ابن معاذ ثقة اخرج له؟ اصحاب الكتب. نعم. عن ابن عون عن ابي رملة. وهو لا يعرف - 00:26:40
طواف السنن. نعم. عن مخلف ابن سليم. رضي الله عنه. اصحاب السنن. نعم اسأله الشيخ ما ادري لكن من ناحية الاخرى ما فيها اشكال واما بالنسبة للعفيرة يعني جاء يعني ما يدل على وجودها وبقائها وجاء ما يدل على منعها فلا ضاحي لا اشكال - 00:26:56
فيها واما العتاير فان فيها اشكال والسنة عدم فعلها وانه في متابع تبع ابا رملة حبيب ابن مسلم والله حبيب مسلم رواه حافظ الفتح وحسنه الترمذي. نعم قال رحمه الله تعالى باب ثواب الاضحية. قال حدثنا عبدالرحمن بن ابراهيم الدمشقي قال حدثنا عبد الله بن نافع. قال حدثني ابو - 00:27:22
والمثنى عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال ما عمل ابن ادم يوم النحر

عملا احب الى الله عز وجل من اراقة دم. وانه ليأتي يوم القيامة - 00:27:57
واظلافها واشعارها وان الدم ليقع من الله عز وجل بمكان قبل ان يقع على الارض فطيبوا بها نفسا ثم ذكر ثواب الاضحية يعني ما ورد من الثواب لمن آآ فعل هذه السنة التي هي - 00:28:17
الذي يتقرب الى الله عز وجل الى الله بها في في يوم النحر وايام التشريق. وورد هذا الحديث قال ما عمل ابن ادم يوم النحر عملا احب الى الله منه اراقة دم. يعني معناها ان ان ذبح الاضاحي والتقرب الى الله عز وجل في الاضاحي - 00:28:37
ان هذا من اعظم القربات ومن احب الاعمال الى الله عز وجل من العباد ان يتقربوا اليه في ذلك اليوم يعني وكذلك الايام الثلاثة الذي بعده باراقة الدم يعني الدم الذي هو لبهيمة الانعام. لان الاضاحي انما هي في بهيمة الان فقط لا يضحى بغيره - 00:28:58
فيها اراقة دم يعني من بهيمة الانعام وان وانه ليأتي يوم القيامة بقرونها واظلافها واشعارها يعني انا وانه يأتي يوم القيامة وانه ليأتي يوم القيامة بقرونها يعني انها تكون في ميزانه انها تأتي يعني وانها تكون في ميزانه نعم - 00:29:18
وان الزمن ليقع من الله عز وجل بمكان قبل ان يقع على الارض. يعني ان شأنه عظيم عند الله عز وجل. وانه آآ له شأن عند الله وانه آآ آآ له منزلة عند الله قبل ان يصل الى الارض يعني معنى ذلك - 00:29:43
اه الترغيب في اه اه ذبح الاضاحي وان شأنها عظيم عند الله عز وجل. والحديث فيه ابو المثنى وهو ضعيف نعم فطيبوا بها نفسا اطيبوا بها نفسا يعني انكم آآ تفعلونها وانتم نفوسكم طيبة بمعنى - 00:30:03
انكم تقدمون عليها بانشراح صدر وبرغبة رجاء الثواب من الله عز وجل وانكم اه يحذرون يعني ما يكون انفس وما يكون انفع لكم ولغيركم. نعم وهذا حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي هو ملقب جحيم هو ثقة اخرجه البخاري وابو داوود والنسائي وابن ماجه عن عبد الله ابن نافع - 00:30:23
وهو مسلم واصحاب السنن. نعم. عن ابي المثنى. وهو ضعيف الترمذي ابن ماجة عن هشام ابن عروة عن ابيه هشام ابن عروة ثقة احد اصحاب الكتب وابوه عروة بن الزبير ثقات فقيه احد فقهاء المدينة - 00:30:53
منها سبعة اخرج اصحاب الكتب. عن عائشة نعم قال حدثنا محمد بن خلف العسقلاني قال حدثنا ادم بن ابي اياد قال حدثنا سلام بن مسكين قال حدثنا عائد الله عن ابي داوود عن زيد بن ارقم رضي الله عنه انه قال قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول - 00:31:09
الله ما هذه الاضاحي؟ قال سنة ابيكم ابراهيم قالوا فما لنا فيها يا رسول الله؟ قال قال بكل شعرة حسنة قالوا في الصوف يا فالصوف يا رسول الله قال بكل شعرة من الصوف حسنة - 00:31:35
ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه انهم لم نسأله عن الاضاحي وقال انها سنة ابيكم ابراهيم قالوا فما لنا فيها؟ قال بكل شعرة حسنة قالوا فالصوف قال بكل شعرة حسنة. يعني ان ان الشعر لما يكون في الماعز واما - 00:31:55
الشيعة فانه يكون فيها صوف. فلما قال في كل شعرة بحسنة؟ قالوا في الصوف يعني هذا الذي يكون في المعهد فكيف بالذي يكون بالضأن؟ قال بكل شعرة حسنة. والحديث اه في اسناده - 00:32:15
متروك وضعيف. نعم قال حدثنا محمد بن خلف العسقلاني هو صدوق نعم عن ادم لابي اياس وهو ثقة في اخرج اصحاب الكتب ادم البخاري وابو داوود ناسخ الترمذي والنسائي وابن ماجة - 00:32:30
عن سلام المسكين وهو الترمذي نعم عن عائد الله. الله اكبر. ضعيف وهذا ابن ماجد. نعم. عن ابي داوود. وهو نفيع نصير بن الحارث. اي وهو متروك اخرج له؟ الترمذي وابن ماجة. نعم. عن زيد ابن ارقم رضي الله عنه اخذه اصحاب كتب - 00:32:59
يقول فضيلة الشيخ في بلدنا لا يوجد بهيمة الانعام فهل يرفع عنا هذا الحكم وقديما الناس يذبحون الدجاج في يوم العيد الدجاج لا يضحى به لا يضحى بالدجاج وانما الاضحية بهيمة الانعام - 00:33:20
فكيف يعني بلدكم يعني يعني خالية من هذه الاصناف الثلاثة من الابل والبقر والغنم هل آآ تخلوا بلادكم من هذه هذه الاشياء اذا كانت خلت فينبغي ان تجذبوها وان تربوها حتى يكون عندكم شيء بهي مثل الان - 00:33:43

ها هل يجوز التضحية بالجاموس نعم لانه من البقر قال رحمه الله تعالى باب ما يستحب من الاضاحي قال حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير قال حدثنا حفص بن غياب عن - 00:34:04

جعفر بن محمد عن ابيه عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبش اقرن فحيل يأكل في سواد ويمشي في سواد وينظر في سواد. ثم ذكر يعني هذا - 00:34:25

في الحديث انه ما يستحب من الاضاحي لا بما يستحب من الاضاحي. يعني ما يستحب من الاضاحي يعني ان يكون اه اه اه فيه صفات اه تقتضي او اه يكون اه اه اختيار الاضحية - 00:34:45

بحيث تكون متصفة تلك الصفات وقد عرفنا ان ان الاهم في ذلك ان تكون الاضحية كبيرة وان تكون يعني سمينة وان تكون نفيسة عند اهلها فهذه هي التي آآ يرغب فيها لكثرة لحمها ولطيب لحمها ونفاستها - 00:35:05

كما اورد هذا الحديث قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبش اقرن فحيل بكبش اقرن فحيل يعني فحل يعني انه آآ آآ يعني يطأ الاناث وقد سبق ان مر الموجوع وهنا ذكر الفحير يعني الذي لم يوجع وكل منهما فيه كما - 00:35:30

فيه فائدة اما الموجوب فان ذلك من اسباب سننه لانه لا يذهب منه شيء في آآ يعني في في يعني في كونه يقع يعني الاناس وكونه فحيل يعني كامل الخلقة يعني خلقته كان - 00:35:50

يعني خصيته موجودتان لم يحصل فيه نقص خلقي. نعم يأكل في سواد ويمشي في سواد يأكل في سواد قيل يعني معناها ان ان يعني فمه وما حوله اسود يعني فما هو ما حوله يعني يكون اسود يعني يأكل في سواد يعني المكان الذي هو مقدم رأسه والذي يأكل يعني - 00:36:10

آآ فيه يعني آآ هو زواج ويمشي في ثواب ويمشي في سواد يعني رجليه ويديه يعني بها سواد يعني الرجلين واليدين فيهما سواد نعم وينظر في ثوابه. وينظر في سواد يعني عينيه وما حولهما. يعني ايضا آآ متصل بالسواك. وقيل انه يعني - 00:36:38

يأكلوا في سواد يعني ان بطنه يعني فيه سواد يعني معنى انه يعني يأكل يعني ان ان ما يقع او فيه طعام وما يصل الى الطعام يكون فيه سواد ولكن الاقرب انه يأكل في سواد يعني ان مقدم رأسه الذي آآ فيه الاكل والذي يتناول فيه الاكل هو - 00:37:02

متصل بهذه قال حدثنا محمد ابن عبد الله بن نمير اصحاب الكتب. عن حفص بن غياب ثقة. من جابر بن محمد صدوق اخرجه البخاري ومسلم واصحاب السنة. عن ابيه عن ابيه - 00:37:26

ابيه محمد ابن علي ووفقه اصحاب الكتب عن ابي سعيد الخدري وسعد ابن مالك ابن سنان احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن صلى الله عليه وسلم قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا محمد ابن شعيب قال اخبرني سعيد ابن عبد العزيز - 00:37:46

قال حدثنا يونس ابن ميسرة ابن حلبس قال خرجت مع ابي سعيد الزراقي رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شراء الضحايا قال يونس باشار ابو سعيد الى كبش ادغم ليس بالمرتفع ولا ولا المتضع ولا المتضع - 00:38:10

في جسمه فقال لي اشتر لي هذا كأنه شبهه بكبش رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر هذا الحديث عن ابي سعيد الزورقي نعم هو الذي سأل منه الرجل يونس ابن ميسرة ابن حلم. نعم يونس ابن ميسرة ابن حلبس قال ذهبت مع ابي سعيد لسورق لشراء اضحية فرأى - 00:38:34

آآ كبشا ليس بالمرتفع وليس بالمتظع يعني انه متوسط يعني المتوسط آآ فقال ايسر لي هذا ثم قال كانه شبهه كبش رسول الله صلى الله عليه وسلم كانه شبهه بكبش رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني هذا - 00:39:01

رغم من هذا التابعي الذي هو ابن حلبس انه كأنه شبهه ولعله رأى ان يعني هذا الكبش الذي هو ليس بمرتفع ولا يعني متظع يعني انه وسط يعني انه فيه نفاسة وفيه يعني آآ سنن ومن اجل ذلك اختاره - 00:39:21

والا فان كل ما كان اكبر واعظم لانها مرة عظيمين عظيمين سبيلين رجوعين يعني كل ما كان اكبر وكل ما كان افطر لحم وانفس لحم فهو افضل نعم قال حدثنا عبدالرحمن ابن ابراهيم عن محمد ابن شعيب. وهو صدوق لاصحاب السنن. اه. عن سعيد بن عبد العزيز. وهو ثقة اخرج له؟ قال - 00:39:50

اه مفرد مسلم واصحاب السنن. نعم. عن يونس ابن ميسرة ابن حنبل بس. وهو؟ ابو داوود الترمذي وابن ماجة عن ابي سعيد الزرقي. اخرج له ابن ماجة قال حدثنا العباس ابن عثمان الدمشقي قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا ابو عائد انه سمع سليم بن عامر يحدث عن ابي امامة - 00:40:20

اتى الباهلي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الكفن الحلة وخير الضحايا الكبش الاقرن ثم ذكر هذا الحديث عن ابي امامة ابي امامة قال خير الكفن الحلة - 00:40:44

والحلة يعني هو الثوب المكون من قطعتين يعني زار المريداء لان الحلة تطلق على مجموع ان الثياب يعني ليس ثوبا واحدا وانما على ثوبين فهما الازار والرداء خير الكفن الحلة وخير - 00:41:05

الضحايا الكبش الاقرى. الكبش الاقرن نعم قال حدثنا العباس ابن عثمان الدمشقي هو صدوق يفتح الى ابن ماجة نعم عن الوليد ابن مسلم ثقة في اصحاب الكتب ابي عائد هو - 00:41:25

ضعيف عند الترمذي وابن ماجح. نعم. عن سليم ابن عامر. ثقة المفرد ومسلم واصحاب السنن. عن ابي امامة. سدي بن عجلان الباهلي رضي الله عنه اخرج له اصحاب الكتب قال رحمه الله تعالى باب عن كم تجزئ البدنة والبقرة - 00:41:42

قال حدثنا هدية ابن عبد الوهاب قال حدثنا الفضل ابن موسى قال ان بان الحسين ابن واقي عن علباء ابن احمر عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فحضر الاضحى - 00:42:03

فاشتركنا في الجزور عن عشرة والبقرة عن سبعة قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق عن ما لك ابن انس عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه انه قال - 00:42:23

نحرنا بالحديبية مع النبي صلى الله عليه وسلم البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة. ثم ذكر بعض عن كم؟ نعم تجزئ البدن والاضحية كم؟ البدنة والفقراء عنكم تجي البدنة والبقرة - 00:42:40

البدنة هي ما كان من الابل والبقرة يعني هي الصنف الثاني من اصاب بهيمة الانعام التي هي الابل في والبقر ثم الغنم وانفسها الابل ويليها البقر ثم يليها الغنم فالبدنة - 00:43:03

والبقرة كل من هو يجزي عن سبعة وهذا هو الذي عليه جمهور اهل العلم وهو الذي جاء في احاديث صحيحة وقد جاء في الحديث الثاني في انهى عن بقاء البدن عن سمعه والبقرة عن سبعة. فالحديث الاول لعن ابن عباس قال انهم كانوا مع النبي - 00:43:24

في سفر فجاء عيد فجاء اظحى فاشتركنا في البدنة في عن عشرة وفي البقرة ان قال وسلم في سفر فحضر الاضحى فاشتركنا في الجزور عن عشرة والبقرة عن سبعة. اه في الجزور عن عشرة. والبقرة عن سبعة - 00:43:44

يعني الاحاديث التي وردت وهي صحيحة لا اشكال فيها انها عن سبعة والبقرة عن سبعة وقد جاء في هذا الحديث انهم اشتركوا انه شركوا في الجزور عن عشرة بعض اهل العلم او يعني او قليل من اهل العلم او نسب عن واحد من اهل العلم انه انه قال انها تجزئ عن عشرة - 00:44:08

ولكن المشهور هو الذي عليه العلماء ولا يكاد يعرف غيره انها انها اه عن سبعة وقد جاء في بعض الاحاديث ان انهم كان انهم كانوا آآ النبي صلى الله عليه وسلم انقسم بينهم قسما فكان البقرة - 00:44:36

البدنة عن عشرة يعني وذلك في قسمة الامور المستحقة وهنا اما ان يكون هذا من جنس ذاك وانهم اشتركوا يعني في آآ آآ قسمة شيء وان آآ كان العشرة تعادل - 00:44:54

آآ البدنة تعادل عشرة من الابل او ان المقصود بذلك اضحية او اضاحي ولكن هذا يعتبر يعني اما فيه ضعف واما وان كان صحيحا فهو يكون شاذا ويكون مقدم عليه ما جاء في ان ان ليس انما هو البدن - 00:45:14

سبعة وليس عن عشرة اه اما ان يكون يعني خاصا بالاضاحي ولكن يكون غيره ارجح منه ومقدم عليه. وان كان في اشتراك في قسمة وامور مستحقة فان هذا لا علاقة له بالاضحية. نعم - 00:45:38

قال حددنا هدية ابن عبد الوهاب هو صدوق ابن ماجة صدوق ايش؟ ربما وهم ابن ماجة نعم عن الفضل ابن موسى كيناني ثقة اخرى

اصحاب الكتب عن الحسين ابن واقد وهو ثقة له اوهام تعليقا مسلم واصحاب السنن عن علباء ابن احمر وهو - 00:45:58
صدوق رواه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة. نعم. عن عكرمة عن ابن عباس. عكرمة ابن عباس ثقة اصحاب الكتب قال حدثنا محمد ابن يحيى عن عبد الرزاق عن مالك ابن انس دار الهجرة المحدث الفقيه احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة المذاهب اهل السنة - 00:46:18
حديث عن ابي الزبير محمد المسلم الصدوق اخذه اصحاب الكتب عن جابر نعم قال حدثنا عبد الرحمن ابن ابراهيم قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي - 00:46:36
هريرة رضي الله عنه انه قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عمن اعتمر من نسائه في حجة الوداع بينهن ثم ذكر هذا الحديث وان الرسول صلى الله عليه وسلم ذبح عن ثمن من اعتمر من نسائه وقر بينهن - 00:46:54
بقرة بينهن ومعلوم ان نساء النبي صلى الله عليه وسلم كن متمتعات وكن معتمرات وكانت عائشة معتمرة مثلهن الا انها جاءها الحيض فادخلت الحج والعمرة وصارت قارنة والنبي صلى الله عليه وسلم يعني نحر او ذبح - 00:47:17
ذبح عن نسائه البقر نعم قال حدثنا عبد الرحمن ابن ابراهيم عن الوليد ابن مسلم عن الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو في قهوة عن يحيى ابن ابي كثير الامام بثقة في اصحابه عن ابي سلمة عن ابي هريرة نعم - 00:47:35
قال حدثنا هناد بن الثري قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن عمرو ابن ميمون عن ابي حاضر الازدي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قلت الابل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرهم ان ينحروا البقر - 00:47:59
ثم ذكر هذا الحديث ان انها قلت الابل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرهم ان ينحروا ان ينحروا البقر ومعلوم ان هذا يدلنا على ان الابل اولى. لانهم انما انتقلوا الى البقر لقلة الابل - 00:48:18
فمعنى ذلك ان ما كان انفس وما كان اكثر رحما وما كان اكثر فائدة فانه اولى من غيره فلما طلت عليهم الابل في تلك السنة امرهم بنحر البقر. والبقر يعني آآ تنحر آآ مع قلة - 00:48:35
الابل وكثرتها لكنه اذا كثرت الابل فان الاقدام على ذبحها اولى على نحرها اولى من نحر البقر لكثرة في اللحم وكثرة الفائدة وكل منهما يجزئ عن سبعة ولا يقال ان البقرة لا تذبح الا اذا اه لم توجد الابل - 00:48:53
الى ان توجد الابل فانها تذبح بل تذبح وين وين وجد في الابل؟ لان هذا جاءت بالسنة وهذا جاءت بالسنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم قال حنا حدثنا هناد بن السري - 00:49:15
اخرجه البخاري في خلقه افعال عبادة ومسلم واصحاب السنة. عن ابي بكر ابن عياش وهو ثقة اخرجه البخاري آآ ومسلم في المقدمة واصحاب السنن. عن عمرو ابن ميمون هو ثقة فاخرج له؟ اصحاب الكتب. نعم. عن ابي حاضر الازدي وهو صدوق ابو داوود وابن مالك. نعم. عن ابن عباس. نعم - 00:49:32
قال حدثنا احمد بن عمرو بن الصرح المصري ابو الطاهر قال حدثنا ابن ابن وهب قال ان بان يونس عن ابن شهاب عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر عن ال محمد صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع - 00:49:54
بقرة واحدة ثم ذكر هذا الحديث عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم نحر عن نسائه آآ في حديث الوداع بقرة واحدة يعني هدي يعني لهن يعني ومعلوم ان البقرة الواحدة انما هي عن سبعة كما جاء في الحديث الثاني - 00:50:14
الحديث الاحاديث التي مرت مضت في الحديث الاول والثاني كلها في ذكر سبعة من البقر يعني تيجي عند سبع بقرة تيجي عن سبع وكذلك الحديث الثاني الذي آآ فيه الابل عن سبع والبقر عن سبع - 00:50:36
وهذا حدثنا احمد بن عمرو للشرح المصري ابو الطاهر. وهو صدوق اخرجه مسلم؟ ابو داود ابن ماجة. نعم. عن ابن وهب نعم ثقة في اصحاب الكتب عن يونس عن ابن شهاب يونس ابن يزيد الايدي فقه واصحاب كتب ابن شهاب محمد المسلم من عبود الله من شهاد الزهري ثقة فاصحاب الكتب عن عمرو - 00:50:55
عن عائشة عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية ثقة اخرجها اصحاب الكتب انتهى الباب. نعم. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك

على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:51:17
جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. اهمكم الله الصواب وفقكم للحق. نفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين ذكر العشرة ايه المكتبة الجيبية يقول الشيخ في الارواء يقول انه شاب اي نعم - 00:51:32
قال اشتركوا في الهدي الا ان الحاكم قال البدن عن عشرة. وهو شاذ كما اشار الى ذلك الذهبي في ترخيصه هذا الذي في سنانه هدية اول اللي ذكر انها في الهدي هذا كلامه في الهدي - 00:51:56
اللي عندنا في الاساط ها اللي عندنا في الاسناد نعم؟ قال حدثنا فهنا لا اللي عندنا في الاسناد. ايه. هدية. ايه. ايه هو جزء من الحبام. لأ. هم على فضل موسى. من فضل موسى عنه؟ حسين ابن واط. ايه. يعني هذا الذي له اوهام وذاك ايضا يعني ربما ربما واحد - 00:52:16
لكن يعني هذا على ثبوته على انه ثابت يصير شاب يقول الشيخ هذا يقول في اسنادهما الحسين ابن واقد وواثقة له اوهامكم في التقريب ولعل الشك منه لانه جاء في بعضها بالشك - 00:52:45
وفي البعير سبعة او عشرة. هم وجاء بعضها وفي الجزور عشرة ولم يشك يقول اه ذكر في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم عن نسائه بقرة واحدة. فيقول علما انهن تسع - 00:53:02
معلومة ان نقول ما ندري هل النسا كلنا معه انه يرتفع ومعلوم انه لا ليس معنى ذلك انه اذا كنت تسع ذبح عنهن بقرة واحدة يعني وان هناك تسع لان البقرة سبعة - 00:53:25
البقرة فلا ادري يعني هل يعني اذا حججنا معه وهل يعني ذبح شيئا اخر يعني مع مع آآ البقرة عنهن لا لا ادري ونحن مجموعة من الحجاج وعددنا ستة نسكن في غرفة واحدة ومعنا عجوز تسكن معنا وهي في العمر ثمانين - 00:53:43
هل يجوز لها ولنا الذي ينبغي ان تكون النساء مع النساء والرجال مع الرجال يعني عنده هذا عنده توزيع يعني في الغرف تكون النساء على حدة والرجال على حدة قال فامرهم ان ينحروا البقر. ما الفرق بين الذبح والنحر؟ اليس النحر خاص بالابل - 00:54:14
النحر النحر يعني يكون في اللبة التي في اسفل الرقبة يعني بين اصل الرقبة واليدين غسل اليدين هذا هو النحر واما الذبح يكون في الحلق الذي بين الرأس والرقبة يكون فيما بين الرأس والرقبة - 00:54:42
وقد جاء يعني ذكر النحر المراد يعني مضاف الى البقر وجاء ذكر الذبح يعني مضافا الى البقر والعلماء يقولون يجوز نحر ما يذبح وذبح ما ينحر يجوز نحر ما يذبح وذبح ما ينحر - 00:55:05
يعني الابل يجوز ذبحها في في الحلق الذي بين الرقبة وبين الرأس ولكن الاصل هو نحرها في اللذة التي بين اصل العنق واليدين وكذلك الابل البقر جاء ذكر النحر وجاء ذكر الذبح - 00:55:25
وكل من ذلك سائق. يعني نحر البقر يعني سائر. وذبحها جائز. والابل ذبحها شائع. ونحرها شائع اسأل له حاج عن الاحرام من الفندق الانسان له اذا كان في المدينة واراد الحج - 00:55:44
او العمرة له ان يتهيأ للاحرام وهو في منزله بحيث يكون السعة في الاماكن وفي دورات المياه يعني يستعد فله ان يغتسل وكذلك يأخذ ما يحتاج الى عقده من الشارب والغفار والابط - 00:56:10
والعانة اه يلبس الايجار والرداء لكن لا ينوي ولا يلبي الا في الميقات ان نزل في الميقات واحرم منه وان لم ينزل في الميقات عندما يحاذي الميقات وحال المسجد الذي في ذي الحليفة فانه ينوي ويلبي - 00:56:34
الحاصل ان الاستعداد لا بأس به في المنزل في المدينة يعني يتهيأ ويستعد ويلبس الازار والرجاء لكن لا ينوي الا من الميقات ايام للدخول في النسك الا في الميقات نعم - 00:56:57
هذا اذا كان سيسافر عن طريق السيارات اما اذا كان سيسافر عن طريق الطائرة فانه يذهب من المنزل وعليه زار ورداء واذا ركب الطائرة وتحركت للاقلاع فانه ينوي ويلبي لان ابن خليفة - 00:57:13
تسعة كيلو من من من هذا المسجد يعني في مسافة قريبة والطائرة اذا تحركت واقلعت قد تتجاوز بسرعة لكن اذا تحركت واقلعت

وبدأت في الاقلاع ينوي الانسان ويلبي نعم يقول احسن الله اليك هل الافضل ان يضحي المسلم ان كان ذا سعة - 00:57:30
ببدنه او بكبش الامر في ذلك واسع له ان يضحي ببدنه وله ان يضحي بكبش ولو يضحي بكبشين او اكثر كل ذلك يعني سائق والانسان يحسن الى الفقراء والمساكين بهذه المناسبة العظيمة فتكون قربة ويعني في - 00:57:53
ايواء وقت تتقرب الى الله عز وجل فيه بالاضاحي وفي نفس الوقت ايضا يحسن الى الفقراء والمساكين واطعامهم فاذا يعني ضحى ببدنه او ضحى باكثر من من اه شاة من اجل ان يحسن الى الناس وان يكثر النفع هذا جيد - 00:58:14
احسن الله اليك هل يجوز تبليغ السلام الى النبي صلى الله عليه وسلم ان يقول شخص لاخر بلغ تحياتي للنبي صلى الله عليه وسلم اذا قال لك احد ان ابلغ سلامي للرسول صلى الله عليه وسلم - 00:58:39
فعليك ان تقول له اكثر من الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم والملائكة تبلغه لان النبي عليه الصلاة والسلام قال ان لله ملائكة سياحين يبلغوني عن امتي السلام. ان لله ملائكة سياحين يبلغوني عن امتي السلام - 00:58:54
وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم قبورا ولا تخذوا قبري عيدا وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم يعني تبلغ الملائكة فهذان حديثان يدلان على ان الملائكة تبلغ السلام عن الرسول صلى الله عليه وسلم مما يصلي عليه - 00:59:13
وسلم في كل مكان ان لله ملائكة سياحين يبلغوني عن امتي السلام. فانت بين لهم السنة وقل له آآ اه اكثروا من الصلاة والسلام على الرسول صلى الله عليه وسلم والملائكة تتولى اه ابلاغه الى الرسول عليه الصلاة والسلام كما جاءت بذلك السنة - 00:59:34
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين الحديثين نعم ما حكم ارسال الاضاحي الى بلدان المسلمين الفقيرة ما في بأس يعني كون الانسان يعني يشتري اضاحي في بلاد مختلفة - 00:59:54
ويحسن بها الى الناس والى الفقراء لا بأس بذلك يعني انسان عنده يسار ويضحي في اماكن متعددة من اجل ان يفيد الناس في آآ بلحوم الاضاحي لا بأس بذلك هل يوكل الحاج من يضحي عنه في بلده؟ ام يضحي هو من البيت الحرام - 01:00:14
الاضحية في البلد اولى لان هناك الحاجة الى اللحن اكثر من الحاجة اليها في الحرام لان اللحن في الحرم كثير الاعضاء والهدايا كثيرة فكون الانسان آآ يضحي في بلده عند اهله - 01:00:40
به وذويه ويستفيدون من هذه الاضاحي يأكلون ويطعمون لا شك ان هذا هو الاولى الانسان الذي هو حاج يعني يعمل الهدي اذا كان قارن او مفرد متمتعا واما الاضاحي في بلده - 01:00:57
ويوصي اهله بان يضحوا وان يستفيدوا ويفيدوا هل استقبال الذبيحة الى القبلة واجب هذا ليس بواجب ليس بواجب الوجوب لا يجب يصح من اي جهة لكن كونها في وجه القبلة اولى - 01:01:14
وللتكبير عند الذبح قاف بالاضاحي او لكل ذبيحة هو الذي ورد التسمية طبعا لابد منها يعني يسمى الله عند الذبائح واما التكبير يعني فهل فهل هو سنة في كل ذبيحة او انه يعني في - 01:01:36
يعني لان الاضاحي فيها اللهم ان هذا منك ولك وفيها يعني تكبير هذا لا شك فيه يعني مطلوب ان يسمى عند عند الذبح وفي خلاف بين اهل العلم لو تركت التسمية نسيانا هل هل تؤكل الذبيحة ولا تؤكل؟ والصحيح انها تؤكل. في ذلك خلاف لكن الصحيح انها تؤكل - 01:01:57
اذا نسي التسمية التسمية مطلوبة عند كل ذبيحة واما التكبير آآ يعني وكذلك قول منك ولك هذا انما يكون عند الهدايا والضحايا ولا ادري هل ورد شيء يعني بالتكبير يعني مع التسلية - 01:02:24
في الذبائح الاخرى التي لا علاقة لها في القربى يعني الاكل للحم لا ادري لكن التسمية لا بد منها شخص ادى فريضة الحج مرات عديدة. يسأل عن الافضل هل يكرر - 01:02:45
او يعطي فقيرا يقصد الزواج؟ الناس يعني كثيرا ما يعبرون بالحج بالفرغ والفريضة الفريضة هي اول حجة وما بعدها كله تطوع الفرض مرة واحدة الحج مرة واحدة وما زاد فهو تطوع - 01:03:08
وكثيرا من الناس يعبرون في الحج وعدة الحج وهو متطوع فلا يقال لهذا فرض وانما يقال له تطوع الحج مرة وما زاد فهو تطوع

والانسان اذا اذا حج لا سيما مع كثرة الزحام - 01:03:24
فتحونه يتقرب الى الله عز وجل يعني آآ آآ توزيع يعني هذه يحتاج اليه في الحج عن الفقراء والمساكين لا شك ان في ذلك الخير العظيم قل انا واخي نسكن في بيت واحد - 01:03:43
وكل واحد منا له عيال متزوجين فهل يكفينا اضحية واحدة ام لابد من اضحيتين لتحصيل السنة اذا كان اطعامكم واحد وطبخكم واحد يكفيكم واحدة واما اذا كان كل له مطبخ وكل يعني ياكل على حدة فكل يعني عائلة يعني مستقلة باكلها وبطعامها يعني يكون عليها - 01:04:10
ذبيحة حيث يكون القدرة وكما عرفنا انها هي سنة مستحبة وسنة مؤكدة آآ النازل طعامهم واحد وما اكلهم واحد يكفيهم ذبيحة واحدة واما اذا كان في بيت واحد ولكن كل في جهة وكلنا مطبخ وطعامه مستقل كل واحد له ذبيحة - 01:04:33
اذا اذا اذا كانوا موسرين هذا كذلك لكن الاب يأمرهم بذلك يقول انا واخوتي الذكور متزوجون وكل واحد منا عنده بيت مستقل وفي يوم عيد الاضحى يأمرنا الوالد ان نأتي لبيته ولا نضحي في بيوتنا ويقول ان اضحيته هو مع الوالدة كافية - 01:04:53
ليس بصحيح ما دام لهم بيوت مستقلة واكلهم واحد مطعمهم واحد لان اهل بيته هذا لا مو باهل بيته. الكل يعني مستقل في بيته اشلونكم تأتون وتأكلون معه؟ نعم طيب - 01:05:17
لكن كون ذبيحتك تغني عنكم ليش ليش بصحيح هل يجوز لاحد الان ان يذبح كبشا عنه وكبشا عن من لم يضحي من المسلمين والله يعني ما جاء عنا ما عرف انه جاء عن عن سنة هذه الامة. هذا جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم - 01:05:33
فعله الرسول صلى الله عليه وسلم وهو الذي اه يعني اه اه فعل ذلك صلى الله عليه وسلم وما جاء شيء يدل على ان الانسان عليه انه يضحي عن نفسه وكذلك او يضحي عن احد من الناس - 01:05:54
امكن يضحي كبش عن المسلمين؟ ما اعرف يعني شيء يدل على هذا يقول انا جزار اربط اقدام الاغنام عند الذبح ليكون ذلك امكن فهل عملي صحيح؟ واحيانا اترك قدما واحدة لكي تتحرك لخروج الروح منها - 01:06:12
اه اذا كان الناس ما في احد يساعده على مسجد ذبيحة والنهي يعني قد اه يعني يحصل منها يعني شيء من او شيء من مما يؤدي الى اذا كان هناك يعني مصلحة في قضية - 01:06:33
كونها تسلم من كونها تقوم - 01:06:52